

التاريخ: / / 1446 هـ  
الموضوع: .....  
المشروعات: .....



التميز السياحي  
Tourism excellence



أ) تُبين هذه السياسة إجراءات الشركة المتعلقة باحتساب وتحديد مقدار الأرباح والإعلان عن توزيعها وتحديد شكل سدادها وتوقيتها.

ب) تقوم الجمعية التعاونية بالإعلان عن توزيع الأرباح في ضوء النتائج السنوية أو الفصلية.

## الإعلان عن توزيع الأرباح

أ) تقرر الجمعية التعاونية الأرباح المقترح توزيعها وتاريخ التوزيع، وتكون أحقية الأرباح سواء الأرباح النقدية أو أسهم المنحة لمالكي الأسهم المقيدين في سجلات الشركة بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.

ب) القرار الخاص بالإعلان عن توزيع الأرباح يكون موضوعاً مستقلاً في جدول أعمال الجمعية التعاونية العادية للمساهمين.

ج) يحدد مقدار توزيع الأرباح الموزعة بتوصية من مجلس الإدارة عندما يعتمد التوزيع المبدئي لصافي أرباح الشركة عن العام المنصرم أو ربع السنة.

## مصادر ومقدار توزيع الأرباح

أ) توزع أرباح الجمعية التعاونية الصافية الموحدة، بعد خصم جميع المصروفات العمومية، والتكاليف الأخرى والمخصصات بما فيها الزكاة الشرعية والمخصصات والاحتياطيات الأخرى، على حملة الأسهم كالتالي:

1. تُجنب (20%) من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي نظامي، ويجوز للجمعية وقف هذا التجنيب متى بلغ الاحتياطي المذكور نصف رأس المال
2. (40%) من الباقي يصرف كرباح بنسبة المساهمة في رأس المال
3. (10%) من الباقي خدمات اجتماعية وتكون الأولوية للمستحقين من الاعضاء بالجمعية واسرهم
4. مع مراعاة ما تقررته الجمعية العمومية من مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة وفق ما نصت عليه المادة (14) من النظام والمادة (26) من اللائحة التنفيذية يخصص باقي الأرباح للعائد على المعاملات فإذا لم يتم ضبط المعاملات يوزع ما لا يزيد عن (30%) منه على الاعضاء بنسبة اسهم كل منهم والباقي يرحل للاحتياطي العام الذي يجوز توزيعه فيما بعد بحسب نقاط اقدمية الاسهم حيث تحتسب كل سنة اقدمية نقطة وتحتسب الاقدمية ابتداء من ايلولة السهم في ملكية المساهم..

## توزيع الأرباح المعلن عنها

أ) لا يتم احتساب فوائد على الأرباح غير المطالب بها.

ب) يجوز للجمعية التعاونية لغرض تنظيم وإتمام عملية توزيع الأرباح الاستعانة بطرف خارجي يتمثل في أحد البنوك التي تتعامل معها الجمعية. الاستعانة بطرف خارجي لا يعفى الجمعية من مسؤوليتها القانونية أمام المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح.

## محضر مجلس الإدارة بتاريخ / / 144 هـ

### الموضوع:

- مراجعة واعتماد اللوائح والسياسات
- الاطلاع واعتماد الهيكل التنظيمي الإداري والمالي
- الالتزام بتوزيع الأرباح والعائدة على المعاملات حسب اللائحة
- اعتماد بطاقة الوصف الوظيفي المالي

### التوصيات:

1- تمت مراجعة واعتماد كلاً من السياسات واللوائح التالية :

1. اللائحة الأساسية.
2. اللائحة التأسيسية.
3. لائحة الموارد البشرية.
4. سياسة تعارض المصالح .
5. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
6. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها .
7. سياسة قبول الهبات وجمع التبرعات.
8. سياسة تنظيم العلاقة مع أعضاء الجمعية العمومية وتقديم الخدمات .
9. السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال .
10. لائحة السياسة المالية .
11. دليل الاجراء المالي .
12. إجراءات التعامل مع المقبوضات .
13. لائحة المشتريات .
14. سياسة الصرف للبرامج والأنشطة.
15. سياسة الاستثمار .
16. سياسة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة.
17. آلية توزيع الأرباح .



التاريخ: / / 1446 هـ  
الموضوع: .....  
المشروعات: .....



18. سياسة منح المكافآت والامتيازات لأعضاء مجلس الإدارة ولجانته وكبار التنفيذيين .
19. سياسة نظام الرقابة الداخلية .
20. لائحة صلاحية أعضاء مجلس الإدارة (من قبل مجلس الإدارة) .

- 2 - تم اعتماد الهيكل التنظيمي الإداري و المالي من قبل أعضاء مجلس الإدارة .
- 3- يلتزم المجلس بتوزيع الأرباح والعائدة على المعاملات بموافقة الجمعية العمومية حسب النسب التي تنص عليها اللائحة.
- 4- تم اطلاع المجلس على بطاقة الوصف الوظيفي المالي واعتماده من قبل المجلس.

#### أعضاء مجلس الادارة

م	الاسم	التوقيع
1	عبدالله عوض الزهراني	
2	خيريه محمد عسييري	
3	محمد حامد العمري	
4	بلقاسم علي الراشدي	
5	بلقاسم احمد البركاتي	

